

Distr.: Limited
13 October 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الأولى

البند 100 (ف) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: نحو عالم خال من الأسلحة
النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

أيرلندا، البرازيل، جنوب أفريقيا، الفلبين، كوستاريكا، كيريباس، ليسوتو، مصر، المكسيك، النمسا،
نيوزيلندا: مشروع قرار

نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 1 (د-1) المؤرخ 24 كانون الثاني/يناير 1946 و 54/71 المؤرخ 5 كانون
الأول/ديسمبر 2016 و 39/72 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 70/73 المؤرخ 5 كانون
الأول/ديسمبر 2018 و 46/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 65/75 المؤرخ 7 كانون
الأول/ديسمبر 2020،

وإنه تلاحظ حلول الذكرى السنوية الثالثة والعشرين لإنشاء ائتلاف البرنامج الجديد وإصدار الإعلان
المشترك الذي يضع برنامجا جديدا لنزع السلاح، والذي اعتمد في دبلن في 9 حزيران/يونيه 1998⁽¹⁾،
وإنه ترحب بخطة الأمين العام لنزع السلاح المعنونة "تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح"،
وإنه تشدد على أهمية تنفيذها،

وإنه تكرر تأكيد قلقها البالغ إزاء الخطر الذي تمثله الأسلحة النووية على الإنسانية، وهو ما ينبغي
أن يُستحضر في جميع المداولات والقرارات والإجراءات المتعلقة بنزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

(1) A/53/138، المرفق.



وإنّ تشير إلى القلق البالغ الذي أعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010 إزاء ما يترتب على أي استعمال للأسلحة النووية من آثار إنسانية وخيمة وإلى تصميم المؤتمر على السعي إلى إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع وإحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من الأسلحة النووية⁽²⁾،

وإنّ تلاحظ مع الارتياح تجدد اهتمام المجتمع الدولي منذ عام 2010 بالعواقب الإنسانية الوخيمة والمخاطر المقترنة بالأسلحة النووية والوعي المتزايد بوجوب أن تؤكد دواعي القلق هذه الحاجة إلى نزع السلاح النووي والضرورة الملحة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وإنّ تلاحظ أيضاً مع الارتياح الأهمية التي تولي للآثار الإنسانية للأسلحة النووية في محافل نزع السلاح المتعددة الأطراف،

وإنّ تشير إلى المناقشات التي جرت في إطار المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي استضافت أولها النرويج في 4 و 5 آذار/مارس 2013 وثانيها المكسيك في 13 و 14 شباط/فبراير 2014 وثالثها النمسا في 8 و 9 كانون الأول/ديسمبر 2014، بهدف إدراك الآثار الوخيمة للانفجارات النووية وإنكاء الوعي بها، الأمر الذي يزيد من تأكيد إلحاح الحاجة إلى نزع السلاح النووي،

وإنّ تشدد على الأدلة الدامغة، بما فيها الأدلة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي بينت بالتفصيل الآثار الوخيمة التي ستتجم عن أي تجريب لسلاح نووي، وهي آثار تتجاوز الحدود الوطنية بكثير وتعرض للخطر أيضاً تحقيق أهداف التنمية المستدامة⁽³⁾، وافترار الدول والمنظمات الدولية إلى القدرات اللازمة للتصدي لما يخلقه من آثار، وإمكانية وقوعه، بما في ذلك نتيجة حادث عارض أو عطل في النظم أو خطأ بشري،

وإنّ تلاحظ الآثار غير المتناسبة بشكل شديد التي يلحقها التعرض للإشعاع المؤيّن بالنساء والفتيات بالذات بحكم كونهن إناثاً،

وإنّ ترحب ببدء نفاذ معاهدة حظر الأسلحة النووية في 22 كانون الثاني/يناير 2021، التي جرى التفاوض عليها واعتمادها في مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية تمهيداً للقضاء التام عليها، عملاً بالقرار 258/71 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016⁽⁴⁾،

وإنّ ترحب أيضاً بالاحتفال في 26 أيلول/سبتمبر من كل سنة باليوم الدولي للإزالة التامة للأسلحة النووية، وبالترويج له، على النحو المحدد في القرار 32/68 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2013،

وإنّ تشدد على أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإنّ تؤكد من جديد أن نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي هما عمليتان متعاظمتان تقتضيان إحرار تقديم عاجل لا رجعة فيه على كلتا الجبهتين،

(2) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

(3) انظر القرار 1/70.

(4) A/CONF.229/2017/8

وإنّ تشير إلى المقررات والقرارات التي اتّخذت جميعاً في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها عام 1995⁽⁵⁾، والتي مدّدت على أساسها المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وإلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عامي 2000⁽⁶⁾ و 2010⁽⁷⁾، وبخاصة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بالإزالة التامة لترساناتها النووية، بما يفرضي إلى نزع السلاح النووي، وفقاً للالتزامات المتعهد بها بموجب المادة السادسة من المعاهدة،

وإنّ تؤكد من جديد أن الشفافية وقابلية التحقق والارجعة مبادئ أساسية تسري على نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وإنّ تؤكد من جديد أيضاً تعهد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بتطبيق هذه المبادئ فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة،

وإنّ تشير إلى الذكرى الخامسة والعشرين لفتح باب توقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية⁽⁸⁾ والأهمية الحيوية التي يكتسبها بدء نفاذها للنهوض بأهداف نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإنّ تشير أيضاً إلى أن الإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها وأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لديها مصلحة مشروعة في الحصول من الدول الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات أمنية لا لبس فيها وملزمة قانوناً بعدم استعمال الأسلحة النووية، لحين إزالتها بالكامل،

وإنّ تعيد تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والحفاظ عليها لحين إزالة تلك الأسلحة بالكامل يعززان السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويعززان نظام منع الانتشار النووي ويسهمان في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، وإنّ ترحب بمؤتمرات الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا،

وإنّ تحث الدول على مواصلة إحراز تقدم حقيقي نحو تعزيز جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة، بطرق منها التصديق على المعاهدات القائمة والبروتوكولات ذات الصلة وسحب أو تنقيح أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع موضوع المعاهدات المنشئة لتلك المناطق والغرض منها،

وإنّ تشير إلى ما أعرب عنه في مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2010 من تشجيع على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، وإنّ تعيد تأكيد أنه ينتظر أن تعقب ذلك جهود متضافرة على الصعيد الدولي من أجل إنشاء مناطق

(5) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها، 1995، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و NPT/CONF.1995/32 (Part I)/Corr.1)، المرفق.

(6) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2000، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.1 و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II) و NPT/CONF.2000/28 (Part III) و NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II)/Corr.2 و NPT/CONF.2000/28 (Part IV)).

(7) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I) و NPT/CONF.2010/50 (Vol. II) و NPT/CONF.2010/50 (Vol. III)).

(8) انظر القرار 245/50 والوثيقة A/50/1027.

خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لم تنشأ فيها تلك المناطق، ولا سيما في الشرق الأوسط، وإذ تلاحظ بخيبة أمل شديدة، في هذا السياق، عدم تنفيذ الاتفاق الذي تم التوصل إليه في مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2010 لاتخاذ خطوات عملية صوب التنفيذ الكامل للقرار المتخذ في عام 1995 بشأن الشرق الأوسط، وإذ تشعر بخيبة الأمل لتعذر التوصل إلى أي اتفاق بشأن هذه المسألة في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2015،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها 546/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018 الذي قررت فيه أن تعهد إلى الأمين العام بمهمة عقد مؤتمر يهدف إلى صياغة معاهدة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، استنادا إلى ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية من جانب دول المنطقة، وإذ تعرب عن التفاؤل بنتائج الدورة الأولى للمؤتمر التي عقدت بنجاح في عام 2019،

وإذ تشعر بخيبة أمل شديدة إزاء عدم إحراز تقدم بعد نحو تحقيق نزع السلاح المتعدد الأطراف في مؤتمر نزع السلاح، الذي عجز طيلة السنوات الخمس والعشرين الماضية عن إقرار وتنفيذ برنامج عمل، وإذ تشعر بخيبة الأمل لأن هيئة نزع السلاح لم تتوصل إلى نتيجة ملموسة بشأن نزع السلاح النووي منذ عام 1999،

وإذ تأسف بشدة لعدم توصل مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2015 إلى أي نتيجة ملموسة، حيث فوّت فرصة لتعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتدعيم التقدم المحرز في سبيل تنفيذها التام وتحقيق انضمام العالم كله إليها، ورصد الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010 والإجراءات المتفق عليها في تلك المؤتمرات، وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما لهذا الفشل من تأثير في المعاهدة وفي التوازن بين ركانها الثلاث،

وإذ تلاحظ بقلق شديد تصاعد التوترات في العلاقات الدولية والأهمية المتزايدة التي تمنحها بعض الدول للأسلحة النووية في عقائدها الأمنية، وبرامج التحديث الموسعة الجارية، التي تسهم كلها في إضعاف نظام نزع السلاح وعدم الانتشار،

وإذ تلاحظ مع الأسف أنه تعين تأجيل عقد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020 بسبب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وإذ تؤكد أهمية عقد اجتماع بناء وشامل وناجح يسفر عن نتيجة ملموسة في مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2020، وإذ تحث جميع الدول الأعضاء على تكثيف جهودها في هذا الصدد، وإذ تؤكد أيضا الأهمية الحيوية لكفالة أن يسهم مؤتمر استعراض المعاهدة عام 2020 في تعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وفي إحراز تقدم نحو تنفيذها التام وتحقيق انضمام العالم كله إليها، ورصد الوفاء بالالتزامات المتعهد بها والإجراءات المتفق عليها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010،

وإذ ترحب باتفاق الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على تمديد لمدة خمس سنوات، حتى 4 شباط/فبراير 2026، للمعاهدة المتعلقة بالتدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وإذ تعيد في الوقت نفسه تأكيد تشجيع مؤتمري استعراض المعاهدة في عامي 2000 و 2010 الدولتين على مواصلة المناقشات بشأن تدابير المتابعة من أجل إجراء تخفيضات أكبر في ترسائيهما النووييتين، وإذ تحث في هذا الصدد كلتا الدولتين على اختتام المفاوضات في أقرب وقت ممكن بشأن اتفاق يخلف تلك الاتفاقية،

وإنّ ترحب أيضاً بالتأكيدات الصادرة مؤخراً للمبدأ التاريخي القائل إنه "لا يمكن كسب حرب نووية ويجب عدم خوضها أبداً"؛

وإنّ تؤكد أهمية تعددية الأطراف فيما يتصل بنزع السلاح النووي، وإنّ تقر في الوقت نفسه بأهمية المبادرات الانفرادية والثنائية والإقليمية، وبأهمية الامتثال لما تنص عليه تلك المبادرات،

1 - **تكرر تأكيد** أن كل مادة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة للدول الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف وأنه يتعين أن تكون جميع الدول الأطراف مسؤولة بالكامل عن الامتثال بدقة للالتزامات الواقعة عليها بموجب المعاهدة، وتهيب بكافة الدول الأطراف أن تمتثل تماماً لجميع المقررات والقرارات المتخذة والالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010؛

2 - **تكرر أيضاً تأكيد** القلق البالغ الذي أعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2010 إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية بأي شكل من الأشكال من آثار إنسانية وخيمة، وضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي السارية، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

3 - **تعترف** بالأدلة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، وتهيب بالدول الأعضاء أن تولي، فيما تتخذه من قرارات وإجراءات ذات صلة، الاهتمام الواجب للضرورات الإنسانية الحتمية التي توجب نزع السلاح النووي وللحاجة الملحة لتحقيق هذا الهدف؛

4 - **تشير** إلى إعادة التأكيد على أن الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2000 لا تزال لها صلاحيتها⁽⁹⁾، بما في ذلك إعادة التأكيد بشكل محدد على تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي يقع على جميع الدول الأطراف التزام بتنفيذه بموجب المادة السادسة من المعاهدة، وتشير إلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس في الخطوات التي من شأنها أن تقضي إلى نزع السلاح النووي، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ جميع الخطوات الضرورية للتعجيل بالوفاء بالتزاماتها؛

5 - **تهيب** بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقي بالتزامها ببذل مزيد من الجهود لتخفيض الأسلحة النووية بجميع أنواعها، سواء ما تم نشره منها وما لم يتم نشره، وإزالتها في نهاية المطاف، بسبل منها اتخاذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف؛

6 - **تحث** جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على تخفيض درجة الاستعداد التعبوي لمنظومات الأسلحة النووية على نحو يمكن التحقق منه وبطريقة شفافة بغية كفالة إزالة حالة التأهب العالية لجميع الأسلحة النووية؛

(9) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2000، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، الجزء الأول، الفرع المعنون "المادة السادسة والقرارات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، الفقرة 15.

- 7 - **تشجيع** الدول الحائزة للأسلحة النووية على الحد بشكل ملموس من دور وأهمية الأسلحة النووية في جميع مفاهيمها وعقائدها وسياساتها العسكرية والأمنية، لحين الإزالة التامة لتلك الأسلحة؛
- 8 - **تشجيع** جميع الدول المنضوية في تحالفات إقليمية تضم دولاً حائزة لأسلحة نووية على تقليص دور الأسلحة النووية في عقائد الأمن الجماعي لتلك التحالفات، لحين تمام إزالة تلك الأسلحة؛
- 9 - **تشديد** على اعتراف الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أن تكبح الدول الحائزة لها تطويرها وتحسين نوعيتها وأن تضع حداً لاستحداث أنواع جديدة متطورة منها، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية اتخاذ خطوات في هذا الصدد؛
- 10 - **تلاحظ بقلق** البيانات السياسية الصادرة مؤخراً عن الدول الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بتحديث برامجها للأسلحة النووية، التي تقوض التزاماتها بنزع السلاح النووي وتزيد من خطر استخدام الأسلحة النووية وإمكانية حدوث سباق جديد من أجل التسلح؛
- 11 - **تشجع** على اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيداً من الخطوات، وفقاً لتعهداتها والتزاماتها السابقة بشأن نزع السلاح النووي، للتخلص على نحو لا رجعة فيه من جميع المواد الانشطارية التي تقرر كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها لم تعد مطلوبة للأغراض العسكرية، وتهيب بجميع الدول أن تدعم، في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تطوير قدرات تحقق مناسبة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي ووضع ترتيبات ملزمة قانوناً للتحقق، ومن ثم ضمان بقاء هذه المواد على الدوام بعيداً عن البرامج العسكرية على نحو يمكن التحقق منه؛
- 12 - **تهيب** بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية العمل على التنفيذ التام للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديداتها عام 1995، الذي يرتبط برباط لا ينفصم بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وتعرب عن الشعور بخيبة الأمل وبالحزن إزاء عدم توصّل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2015 إلى نتيجة ملموسة، بما في ذلك بشأن عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط على النحو الوارد في القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في عام 1995، والذي لا يزال سارياً إلى أن يُنفذ بالكامل؛
- 13 - **تحث** مقدمي القرار المتخذ في عام 1995 بشأن الشرق الأوسط على بذل قصاراهم لكفالة التعجيل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط على نحو ما ينص عليه القرار المتخذ في عام 1995 بشأن الشرق الأوسط، بوسائل منها تقديم الدعم من أجل عقد مؤتمر معني بإنشاء تلك المنطقة؛
- 14 - **تؤكد** الدور الأساسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في تحقيق نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وتتطلع إلى عقد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عندما يقرر موعد انعقاده من جديد؛
- 15 - **تهيب** بجميع الدول الأطراف أن تبذل كل جهد ممكن لتحقيق انضمام العالم كله إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتحث، في هذا الصدد، إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إلى

المعاهدة بسرعة ودون شروط كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وعلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

16 - **تحت** جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الوفاء بما يقع عليها من التزامات، والتخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية، والعودة في وقت مبكر إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتقيّد باتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية⁽¹⁰⁾، بهدف التوصل إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بطريقة سلمية وتامة وقابلة للتحقق منها ولا رجعة فيها، وترحب بالجهود الدبلوماسية المبذولة، بوسائل منها عقد مؤتمرات قمة مع جميع الأطراف المشاركة في العملية، وتشجع على مواصلة الحوار تحقيقاً لهذه الغاية؛

17 - **تحت** جميع الدول على العمل معاً من أجل تذليل ما يعترض الجهود الرامية إلى النهوض بقضية نزع السلاح النووي في سياق متعدد الأطراف من عقبات في إطار الآلية الدولية لنزع السلاح، وتحت مرة أخرى مؤتمر نزع السلاح على الشروع فوراً في الأعمال الفنية التي تدفع ببرنامجه نزع السلاح النووي إلى الأمام، لا سيما عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف؛

18 - **تحت** جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على أن تنفذ تنفيذاً تاماً دون تأخير تعهداتها والتزاماتها بموجب المعاهدة وعلى النحو المتفق عليه في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام 1995 و 2000 و 2010؛

19 - **تحت أيضاً** جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على المضي قدماً على وجه الاستعجال في تنفيذ التزاماتها بموجب المادة السادسة، من أجل الحفاظ على المركز الجيد للمعاهدة وعملية استعراضها؛

20 - **تحت** الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تقي بتعهداتها والتزاماتها في مجال نزع السلاح النووي، نوعية كانت أو كمية، بطريقة تمكّن جميع الدول الأطراف من رصد التقدم المحرز بانتظام، بسبل منها اعتماد شكل تفصيلي موحد للإبلاغ، بما يعزز الثقة والاطمئنان ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل أيضاً بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويسهم في تحقيق نزع السلاح؛

21 - **تحت أيضاً** الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تُضمن تقاريرها التي ستقدمها خلال دورة عام 2020 لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية معلومات محددة ومفصلة عن تنفيذ تعهداتها والتزاماتها بشأن نزع السلاح النووي؛

22 - **تشجع** الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على تحسين إمكانية قياس مدى تنفيذ تعهدات نزع السلاح النووي والتزاماته، بسبل منها وضع أدوات من قبيل مجموعة من النقاط المرجعية و/أو التوقيّات و/أو ما شابه ذلك من المعايير، لكي تكفل إجراء وتيسير تقييم موضوعي للتقدم المحرز⁽¹¹⁾؛

(10) United Nations, Treaty Series, vol. 1677, No. 28986.

(11) انظر NPT/CONF.2020/PC.I/WP.13.

- 23 - **تحت** الدول الأعضاء على المضي بحسن نية ودون تأخير في مفاوضات متعددة الأطراف بشأن التدابير الفعالة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، بما يتسق مع روح وهدف قرار الجمعية العامة 1 (د-1) والمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
- 24 - **تهيب** بالدول الأعضاء مواصلة دعم الجهود المبذولة لتحديد مزيد من التدابير الملزمة قانونا والفعالة لنزع السلاح النووي وصياغة مثل هذه التدابير والتفاوض بشأنها وتنفيذها، وترحب في هذا الصدد ببدء نفاذ معاهدة حظر الأسلحة النووية في 22 كانون الثاني/يناير 2021؛
- 25 - **توصي** باتخاذ تدابير تهدف إلى زيادة الوعي في صفوف المجتمع المدني بما ينطوي عليه أي تعجير نووي من مخاطر وما يترتب عليه من عواقب وخيمة، وذلك بسبل منها التثقيف في مجال نزع السلاح؛
- 26 - **تهيب** بجميع الدول الأعضاء أن تتأمل في الحجم الكبير من الموارد المكرسة لصيانة وتطوير وتحديث الترسانات النووية، وأن تنتظر فيما إذا كان من الأفضل استخدام تلك الموارد في السعي إلى تحقيق مستقبل أفضل على النحو المتوخى في أهداف التنمية المستدامة؛
- 27 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل" وأن تستعرض تنفيذ هذا القرار في تلك الدورة.